

بتعديل القانون رقم 32 لسنة 1967 في شأن الجيش نواب: قبول العسكريين ممن أمضوا 5 سنوات كضباط اختصاص

قدم النواب عبدالله فهاد وأسماء الشاهين وحمود الخضيسر ود. جمعان الحريش ومحمد هايف اقتراحا بقانون بتعديل بعض احكام القانون رقم 32 لسنة 1967 في شأن الجيش، طالبين اعطائه صفة الاستعجال وجاء الاقتراح كالتالي:

المادة 35 والمادة 37 من القانون رقم 32 لسنة 1967 المشار إليه النص التالي: المادة 35 فقرة أولى: يقبل كضباط اختصاص كل عسكري من رتبة ضابط صف امضى على شرف الخدمة العسكرية مدة لا تقل عن الخمس سنوات، وحاصل على مؤهل جامعي او شهادة عليا معادلة، يستثنى الأطباء البشريون من شرط اتخاذ الجندي مسلحا لهم.

المادة 37: يتلقى الضباط الاختصاصيون بعد قبولهم دورة تدريبية عسكرية تحدد مدتها ونوع الدراسة فيها بقرار

من الوزير بناء على عرض رئيس الأركان العامة على ألا تزيد مدتها على سنة تدريبية ويقضى الضابط الاختصاصي في جميع الحالات مدة سنة تحت التجربة ويجوز تسريحه خلالها إذا ثبت انه غير صالح للقيام بأعباء وظيفته.

وفيما عدا ذلك يتم تثبيت الضابط في الرتبة التي قبل فيها وتحسب مدة التجربة من ضمن مدة الخدمة.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام القانون رقم 32 لسنة 1967 في شأن الجيش كما يلي:

رغبة في حث ضباط الصف على الدراسة والحصول على المؤهلات الدراسية مما يساعد على النهوض بالجيش الكويتي من الناحية التعليمية تم الزام وزارة الدفاع بقبول ضباط الاختصاص فقط من العسكريين التابعين للجيش الكويتي من رتبة ضابط صف كأصل عام، مع استثناء تخصص الأطباء البشريين من هذا الشرط (مادة 36)، كما قرر التعديل المقترح وجوب إلحاق الضباط الاختصاصيين الجدد بدورة تدريبية عسكرية لا تزيد مدتها على سنة للتحقق من صلاحية الملتحقين فيها من الناحية العسكرية مع جواز تسريح من لم يثبت صلاحيته للقيام بواجباته العسكرية (المادة 37).



د. جمعان الحريش



عبدالله فهاد

محمد هايف

الطبيباني: أخطر قضية واجهتها خلال عملي البرلماني الممتد 21 عاما طلب نيابي لتكليف لجنة «الداخلية والدفاع» بالتحقيق في تزوير الجنسية خلال السنوات الأخيرة



د. وليد الطبيباني

أعلن النائب د. وليد الطبيباني عن تقديمه وعدد من النواب طلب تحقيق حول ما أثير خلال جلسة الثلاثاء الماضي عن زيادات وقفزات في عدد المواطنين بشكل غير طبيعي خلال السنوات الخمس الأخيرة.

وقال الطبيباني في تصريح صحفي إن ثبوت صحة ما أثير بشأن وجود تزوير واحتيال في الحصول على الجنسية ووجود عشرات الآلاف من المزورين سيعتبر كارثة وجريمة كبرى.

وطالب الطبيباني بتكليف لجنة الداخلية والدفاع بالتحقيق في وجود

هذا العدد المذكور من الموزورين خلال السنوات الأخيرة الماضية حسيبا ورد في محاضر جلسة 11 أبريل 2017. وأعرب الطبيباني عن استغرابه من وصول الاختراق في الجهات الحكومية للدرجة التي تتيج تسجيل الآلاف باعتبارهم كويتيين وهم لا يستحقون أو مزورين ويستحقون ضمن المواطنين وهم غير ذلك. وبين الطبيباني أنه من خلال لجنة التحقيق ستتضح الحقائق بخصوص العدد الحقيقي للمزورين، مشيرا إلى أنه ضمانا لشفاية الطلب فقد نص على تحديد التكليف في لجنة الداخلية والدفاع

للتحقيق والتوصل إلى الرقم الحقيقي خلال 3 أشهر. واعتبر الطبيباني أن تلك القضية هي أخطر ما واجهه خلال عمله البرلماني الذي امتد 21 عاما، مؤكدا أن هذا الموضوع لن يمر مرور الكرام.

وجاء في نص الطلب: أثار عدد من الزملاء النواب خلال مناقشة قانون المحكمة الإدارية وجود زيادات وقفزات في عدد المواطنين بشكل غير طبيعي خلال السنوات الخمس الأخيرة، وأشار البعض إلى أن هناك تزويرا حصل في التجنيس عن طريق النصب والاحتيال خلال تلك الفترة، وأن العدد يصل إلى مئات الآلاف من الموزورين بخاصة

الشاهين: سأقدم باقتراح بقانون يعيد إحياء مشروع حكومي لتنظيم وإشهار الاتحادات الطلابية



أسماء الشاهين

كشفت النائبة أسماء الشاهين عن تقديمه وعدد من النواب اقتراحا بقانون لتنظيم وإشهار الاتحادات الطلابية، مشيرا إلى انه قانون متوازن يتكون من 43 مادة، وهو في طور الإعداد والصياغة.

وأوضح الشاهين في تصريح بالمرکز الإعلامي في مجلس الأمة أن هذا الاقتراح يعيد إحياء مشروع بقانون معتمد من وزارة التربية منذ 6 سنوات إلا ان الحكومة ماطلت في تقديمه.

وقال الشاهين إن مقترحه لم يمض الصياغة التي اعتمدت بقرار من وزارة التربية عندما شكلت لجنة قبل 6 سنوات،

وأضاف الشاهين ان اليوم نخطو خطوة مميزة في هذا الموضوع وهو انتقال الاتحاد الوطني لطلبة الكويت ليكون الاتحاد العام لطلبة الكويت. ولفت إلى تلقيه اليوم نسخة من المشروع بقانون المعد من لجنة مشتركة ما بين ممثلي الطلبة وممثلي الجامعات والهيئات التطبيقية ووزارة التعليم العالي والتي أسست بقرار وزير التعليم رقم 96 لسنة 2011 وانتهت بخلاصة وتقرير.

وأوضح ان التقرير لا يمي قائمة أو حزبا أو توجها دون غيره، ولكن يحمي الحركة الطلابية مجتمعة، مشيرا

إلى ان كل الحقوق مكفولة من الوزارة، كما ان حقها قائم في الرقابة على الأموال. وأوضح الشاهين ان الاتحاد الوطني لطلبة الكويت مؤسسة عريقة آن الأوان ان نحميها بتشريع، مشيدا في هذا الصدد بالدعم السنوي للاتحاد من صاحب السمو وسمو ولي عهده ورؤساء الحكومات المتعاقبين وكذلك الإدارة الجامعية. وأشار إلى ان الاتحاد الوطني للكويت موجود باسمه وصفته ولكن يتفقد قانونا يحمي وينظم عمله بلا قيود تخنقه، متمنيا من النواب والحكومة دعم هذا المشروع الحيوي.

الدوسري سأل الفارس عن معايير اختيار أعضاء لجان المقابلات الإشرافية



ناصر الدوسري

وجه النائب ناصر الدوسري سؤالاً برلمانياً إلى وزير التربية ووزير التعليم العالي د. محمد الفارس جاء فيه: يرجى إفادتي وتزويدي بالاتي: ما معايير وشروط اختيار أعضاء لجان المقابلات الإشرافية؟ وما آلية وضع أسئلة مقابلات الوظائف الإشرافية؟ وما العدد الذي من المفترض ان يطرحه العضو في

قدمه الحريش وفهاد والدمخي والهدية والمرداس 5 نواب يقترحون إنشاء محفظة مالية لدعم الائتمان في مجال الإنتاج الزراعي



محمد الهدية

د. عادل الدمخي

نايف العجمي

قدم النواب د. جمعان الحريش ونايف المرادس ود. عادل الدمخي وعبدالله فهاد ومحمد الهدية اقتراحا بقانون بتعديل بعض احكام المرسوم بالقانون رقم 48 لسنة 1988 بالإذن للحكومة في إنشاء محفظة مالية لدى بنك الكويت الصناعي لأغراض دعم سياسة الائتمان في مجال الإنتاج الزراعي

يلى: حرصا على تشجيع الإنتاج الزراعي بمختلف قطاعاته النباتية والحيوانية والسمكية ودعم سياسة الامن الغذائي، ونظرا لإمكانية بنك الكويت الصناعي فقد رأت الحكومة إنشاء محفظة مالية تعهد إدارتها الى البنك لمدة عشرين سنة قابلة للتجديد بقرار مجلس الوزراء وبمبلغ خمسين مليون دينار، وذلك لدعم سياسة الائتمان في مجال الإنتاج الزراعي، غير ان هذه المحفظة جاءت مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وتحديد المادة الثالثة من القانون التي تضمنت أن يحدد وزير المالية اسعار الفائدة على القروض والتسهيلات الممنوحة الأمر الذي يعني دفع فوائد ربوية محرمة شرعا، لذا قدم هذا الاقتراح بقانون الذي ينص في مادته الأولى على استبدال المادتين الأولى والثالثة بحيث تكون هذه المحفظة عشرين سنة بدلا عن خمس عشرة سنة كما نصت المادة الثالثة بعد تعديلها على ان تكون شروط إدارة المحفظة بما يتفق مع احكام الشريعة الإسلامية ويكون للهيئة العامة للاستثمار حق الإشراف عليها.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام المرسوم

مادة أولى:


يستبدل بنص المادتين الأولى والثالثة من القانون رقم 48 لسنة 1988 المشار إليه البنود التالية:

مادة أولى: يؤذن للحكومة في إنشاء محفظة مالية بمبلغ خمسين مليون دينار لدى بنك الكويت الصناعي وذلك لدعم الائتمان في مجال الإنتاج الزراعي ويكون إنشاء هذه المحفظة لمدة عشرين سنة قابلة للتجديد بقرار من مجلس الوزراء.

مادة الثالثة: تقوم الهيئة العامة للاستثمار بعد التنسيق مع الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية بالاتفاق مع بنك الكويت الصناعي على شروط إدارة المحفظة بما يتفق مع احكام الشريعة الإسلامية ويكون للهيئة العامة للاستثمار حق الإشراف عليها.

وجاءت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام المرسوم

أعطت الأولوية لنظر بدلات المعلمين في «التربية» و«الأوقاف» «التعليمية»: استكمال التحقيق في تعيينات «الجامعة» و«التطبيقي» بحضور الفارس الأحد المقبل



عدنان عبدالصمد

قررت لجنة الشؤون التعليمية خلال اجتماعها أمس دعوة وزير التربية ووزير التعليم العالي د. محمد الفارس لحضور اجتماعها الأحد المقبل لاستكمال التحقيق في التعيينات والابتعاث في جامعة الكويت والمعهد التطبيقي بناء على تكليف المجلس.

وأوضح رئيس اللجنة النائب د. محمد الحويطة في تصريح صحفي أن اللجنة اتفقت على أن تعطي الأولوية للنظر في تعديل

القانون الخاص بدلات المعلمين في وزارتي التربية والأوقاف. وبين أنه تم تحديد موعد للاجتماع يوم الأحد المقبل لاستكمال مناقشة القانون والتصويت عليه تمهيدا لإحالة إلى المجلس.

وبين ان اللجنة بحثت سبل تسريع إنجاز الاقتراحات، وقررت دعوة «التعليم العالي» لمناقشة المشاكل التي يواجهها الطلبة المبتعثون للخارج، والمشكلات التي تعيق تطبيق



د. محمد الحويطة

حلت في المركز 24 على مستوى الجامعات العربية وقبل الأخيرة بين دول الخليج «الميزانيات»: تصنيف جامعة الكويت عربياً لا يتناسب مع خبراتها الأكاديمية كأقدم جامعة خليجية



عدنان عبدالصمد

وشدد عبد الصمد على ضرورة تطبيق قرار مجلس الوزراء بشأن إنشاء وحدة تدقيق داخلي في جميع الجهات الحكومية تكون تابعة لأعلى سلطة إشرافية، وسرعة الانتهاء من إجراءات إنشاء الوحدة وتوفير الكوادر المهنية له للقيام بأعمالها على أكمل وجه.

وأشار إلى عدم وجود وحدة تدقيق داخلي في جامعة الكويت، على الرغم من أهمية هذا الموضوع، حيث بررت الجامعة أنها بانتظار اعتماد الهيكل التنظيمي لها من قبل مجلس الخدمة المدنية.

وبين عبد الصمد ان جامعة الكويت لديها 18 مشروعا منها 13 مشروعا يخص مدينة صباح السالم الجامعية وتبين من خلال ملاحظات الديوان وجود بعض أوجه القصور، أدت إلى تدني نسبة الإنجاز في واحد من أهم المشاريع الحيوية في الكويت.

المشروع بالتنسيق بين أعمال المفاوضين والتأكد من التزامهم بإجراءات الأمن والسلامة في مواقع العمل حتى لا تتكرر حوادث الحريق والتي كانت أحد أسباب تأخر المشروع.

ولفت عبد الصمد إلى أن أعضاء هيئة التدريس لدى الجامعة بلغ 1504 أعضاء هيئة تدريس مقابل 38000 طالب، فيما بلغ عدد الشواغر لأعضاء هيئة التدريس 116 عضو هيئة تدريس بالإضافة إلى 93 معيد بعتة.

وأكد ان الجامعة مقبلة على تشغيل مشروع مدينة صباح السالم الجامعية عام 2020 بطاقة استيعابية 40000 طالب، ما يضع على عاتقها مسؤولية توفير أعضاء هيئة تدريس وتدريب لهذا المشروع بما يتناسب وتشغيله بكفاءة وفاعلية.

وشدد عبد الصمد على أهمية قبول معيدي البعثات وأعضاء هيئة التدريس وفق اشتراطات مهنية بعيدا عن التقديرات الشخصية للجان القبول.

وأشار إلى ترتيب جامعة الكويت حسب مؤسسة QS لتصنيف الجامعات بلغ المرتبة 24 على مستوى الدول العربية، كما أتت

الأخيرة على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي. وقال عبد الصمد ان جامعة الكويت هي الأقدم في المنطقة، حيث تم تأسيسها في سنة 1961م، الأمر الذي يضع على عاتق إدارة الجامعة ان تكون ضمن المراكز الأولى بين دول المنطقة، وذلك نظرا للخبرة الأكاديمية التي تتمتع بها. وأكد عبد الصمد دعم اللجنة الكامل لتطور المستوى الأكاديمي لأعضاء هيئة التدريس من خلال البحث العلمي أو أي متطلبات أخرى من شأنها رفع جودة التعليم العالي في الكويت وارتفاع تصنيف جامعة الكويت على مستوى دول المنطقة، وبشأن مطالبات الجامعة. وأكد عبد الصمد انه لا مانع من إعادة ترتيب بنود ميزانية البحث العلمي للجامعة حسب أولوياتها على أن تلتزم بسقف الميزانية المحدد من قبل وزارة المالية، مضيفا: قررنا تشكيل فريق مكون من ممثلي الجامعة ووزارة المالية والمكتب الفني باللجنة لدراسة ذلك الموضوع.

أهمية قبول معيدي البعثات وأعضاء هيئة التدريس وفق اشتراطات مهنية بعيداً عن التقديرات الشخصية

أشار عبد الصمد إلى أن رفع الموضوع إلى مجلس الوزراء الذي حسم الخلاف لصالح الجامعة، ما ترتب عليه انتفاء أغلب المخالفات المسجلة عليها.